ملاحق الكتاب

obeikandl.com

obeikandl.com

[١]

الوثيقة التى كتبها النبى ﷺ لتنظيم العلاقة بين المسلمين واليهود فى المدينة

نص الوثيقة:

١- هذا كتاب من محمد النبى (رسول الله) بين المؤمنين والمسلمين من قريش (وأهل يثرب)، ومن تبعهم فَلَحق بهم وجاهد معهم.

٢- إنهم أمة واحدة من دون الناس.

٣- المهاجرون من قريش على رِبْعتهم (١) يتعاقلون بينهم، وهم يفدون عانِيَهم (٢) بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٤- وبنو عوف على رِبْعتهم يتعاقلون معاقلهم (٣) الأولى، وكل طائفة تَفدى عانِيَها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٥- وبنو الحارث (بن الخزرج) على رِبْعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانِيَها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.

٦- وبنو ساعدة على رِبْعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانِيَها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.

٧- وبنو جُشَم على رِبْعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانِيَها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.

٨- وبنو النجار على رِبْعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانِيَها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.

٩- وبنو عمرو بن عوف على رِبْعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.

---

(١) الربعة: الحال التى جاء الإسلام وهم عليها.

(٢) العانى: الأسير.

(٣) المعاقل: جمع معقلة وهى الدِّيات.

١٠- وبنو النَّبيت على رِبْعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.

١١- وبنو الأوس على رِبْعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.

١٢- وإن المؤمنين لا يتركون مُفْرَحًا [١] بينهم أن يُعطوه بالمعروف، من فِداء أو عَقْل وأن لا يحالف مؤمنٌ مولى مؤمنٍ دونه.

١٣- وإن المؤمنين المتقين (أيديهم) على (كل) من بغى منهم أو ابتغى دَسِيعَةَ [٢] ظُلْم، أو إثمًا أو عدوانًا أو فسادًا بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه جميعًا ولو كان ولَد أحدهم.

١٤- ولا يقتل مؤمنٌ مؤمنًا فى كافر، ولا ينصر كافرًا على مؤمن.

١٥- وإن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم، وإن المؤمنين بعضهم موالى بعض دون الناس.

١٦- وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصر عليهم.

١٧- وإن سِلْم المؤمنين واحدة، لا يسالم مؤمن دون مؤمن فى قتال فى سبيل الله، إلا على سواء وعدل بينهم.

١٨- وإن كل غازية غزت معنا يُعقب بعضها بعضًا.

١٩- وإن المؤمنين يُبِيء [٣] بعضهم على بعض بما نال دماءهم فى سبيل الله.

٢٠- وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه. وإنه لا يجير مشرك مالاً لقريش، ولا نفسًا ولا يحول دونه على مؤمن.

٢١- وإنه من اعتبط [٤] مؤمنًا قتلاً عن بينة فإنه قَوَدٌ به إلا أن يرضى ولى المقتول (بالعقل). وإن المؤمنين عليه كافة، ولا يحل لهم إلا قيامٌ عليه.

---

(١) المفرح: المثقل بالدَّين والكثير العيال.

(٢) ابتغى دَسِيعَة ظُلْم: أى طلب دفعًا على سبيل الظلم... انظر: لسان العرب - مادة: «دَسَعَ».

(٣) يُبِيء: مِنَ «البَوَاء»، وهو المساواة.

(٤) أى قتله دون جناية أو سبب يوجب قتله.

٢٢- وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما فى هذه الصحيفة، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر مُحْدِثًا أو يُؤويه، وإن مَن نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صَرف ولا عدل.

٢٣- وإنه مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله وإلى محمد ﷺ.

٢٤- وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين.

٢٥- وإن يهود بنى عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم نفسه وأَثِم فإنه لا يُوتِغُ[1] إلا نفْسَه وأهلَ بيته.

٢٦- وإن ليهود بنى النجار مثل ما ليهود بنى عوف.

٢٧- وإن ليهود بنى الحارث مثل ما ليهود بنى عوف.

٢٨- وإن ليهود بنى ساعدة مثل ما ليهود بنى عوف.

٢٩- وإن ليهود بنى جُشَم مثل ما ليهود بنى عوف.

٣٠- وإن ليهود بنى الأوس مثل ما ليهود بنى عوف.

٣١- وإن ليهود بنى ثعلبة مثل ما ليهود بنى عوف إلا من ظَلَم وأَثِم، فإنه لا يُوتِغ إلا نفسَه وأهلَ بيته.

٣٢- وإن جَفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم.

٣٣- وإن لبنى الشُّطَيبة مثل ما ليهود بنى عوف وإن البر دون الإثم.

٣٤- وإن موالى ثعلبة كأنفسهم.

٣٥- وإن بطانة يهود كأنفسهم.

٣٦- وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ﷺ.

٣٧- وإن على اليهود نفقَتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصرَ على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة، والبر دون الإثم.

٣٨- وإنه لا يأثم امرؤٌ بحليفه وإن النصر للمظلوم.

---

(١) يُوتغ: يُهْلك.

obeikandl.com

٣٩- وإن يثرب حرام جَوفها لأهل هذه الصحيفة.

٤٠- وإن الجار كالنفس غير مُضارّ ولا آثم.

٤١- وإنه لا تُجار حرمة إلا بإذن أهلها.

٤٢- وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يُخاف فسادُه فإن مَردَّه إلى الله، وإلى محمد رسول الله ﷺ، وإن الله على أتقى ما فى هذه الصحيفة وأَبَرِّه[1].

٤٣- وإن بينهم النصر من دَهم يثرب.

٤٤- (أ) وإذا دُعوا إلى صلح يصالحونه ويَلْبَسونه فإنهم يصالحون ويلبسونه، وإنهم إذا دُعوا إلى مثل ذلك فإن لهم على المؤمنين إلا من حارب فى الدين.

(ب) على كل أناس حقهم من جانبهم الذى قِبَلهم.

٤٥- وإن يهود الأوس، مواليهم وأنفسهم، على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض، من أهل هذه الصحيفة، وإن البر دون الإثم، لا يكسب كاسبٌ إلا على نفسه، وإن الله على ما أصدق ما فى هذه الصحيفة وأبره.

٤٦- وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وإنه من خرج آمن، ومن قعد آمن بالمدينة؛ إلا من ظلم وأَثِم، وإن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله ﷺ.

●●●

(١) أى أن الله وحزبه المؤمنين على الرضا به.

[٢]

معاهدة النبى ﷺ مع نصارى نجران

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما كتب محمدٌ النبى رسول الله ﷺ لأهل نَجران: إذ كان عليهم حُكمُه في كل ثمرة، وفى كل صَفراءَ وبَيضاء ورقيق، فأفضلَ ذلك عليهم، وتَركَ ذلك كلَّه لهم، على ألفى حُلّة من حُلَلِ الأواقى؛ فى كل رَجَب ألف حُلَّة، وفى كل صَفَر ألف حُلَّة، مع كل حُلَّة أوقية من الفضة. فما زادتْ على الخَراج، أو نَقَصَتْ عن الأواقى فبالحساب. وما قَضَوْا من دروعٍ، ومتعتُهم، ما بين عشرين يومًا فما دون ذلك، ولا تُحبَس رُسُلى فوق شهر.

وعليهم عارية؛ ثلاثين درعًا، وثلاثين فَرَسًا، وثلاثين بعيرًا، إذا كان كيد باليمن ومَعرَّة. وما هَلك مما أعاروا رُسُلِى؛ من دروعٍ، أو خيلٍ، أو ركابٍ، أو عروضٍ، فهو ضمين على رُسُلى، حتى يؤدُّوه إليهم.

ولنجران وحاشيتها، جِوار الله وذمَّة محمد النبى رسول الله ﷺ؛ على أموالهم، وأنفسهم، وملَّتهم، وغائبهم، وشاهدهم، وعشيرتهم، وبِيَعهم، وكلِّ ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، لا يُغيَّر أُسقُف من أُسقفيّته، ولا راهب من رهبانيَّته ولا كاهن من كهانته، وليس عليهم دنية، ولا دمُ جاهلية. ولا يُحشَرون، ولا يُعشَرُون، ولا يطأ أرضَهم جيشٌ. ومن سأل منهم حقًا؛ فبينهم النَصف غير ظالمين ولا مظلومين.

ومن أكل رِبًا من ذى قَبلٍ؛ فذمَّتى منه بريئة. ولا يُؤخَذ رجلٌ منهم بظُلم آخرَ.

وعلى ما فى هذا الكتاب جوارُ الله، وذمَّة محمد النبى رسول الله ﷺ، حتى يأتى الله بأمره، ما نَصَحوا وأصلَحوا ما عليهم، غير مُثقَلين بظُلمٍ.

(شهد أبو سفيان بن حرب، وغيلانُ بن عمر، ومالكُ بن عوفٍ من بنى النَّضر، والأقرعُ بن حابسٍ الحنظلىّ، والمغيرةُ بن شعبةَ.

وكتب لهم هذا الكتابَ؛ عبد الله بن أبى بكر).

[٣]

أحد كتب النبى ﷺ إلى نصارى نجران

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا كتاب: كتبه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، رسولُ الله إلى الناس جميعًا، بشيرًا ونذيرًا، ومؤتمنًا على وديعة الله فى خَلقه، ولئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرُّسُل والبيان، وكان عزيزًا حكيمًا.

للسيد ابن الحارث بن كعب، ولأهل مِلَّته، ولجميع مَن ينتحل دعوة النصرانية فى شرق الأرض وغربها، قريبها وبعيدها، فصيحها وأعجمها، معروفها ومجهولها، كتابًا لهم عهدًا مرعيًا، وسجلاً منشورًا، سُنَّةً منه وعدلاً، وذِمَّةً محفوظةً؛ مَن رعاها كان بالإسلام متمسّكًا، ولما فيه من الخير مستأهلاً، ومن ضيّعها ونكث العهدَ الذى فيها، وخالفه إلى غيره، وتعدَّى فيه مستوجبًا، سلطانًا كان أو غيره، بإعطاء العهد على نفسى، بما أعطيهم عهد الله وميثاقه، وذِمّة أنبيائه وأصفيائه، وأوليائه من المؤمنين والمسلمين، فى الأوّلين والآخرين: ذمتى وميثاقى وأشدَّ ما أخذ الله على بنى إسرائيل من حق الطاعة وإيثار الفريضة، والوفاء بعهد الله؛ أن أحفظ أقاصيهم فى ثغورى بِخَيلى ورَجلى، وسلاحى وقوّتى، وأتباعى من المسلمين، فى كل ناحية من نواحى العدوّ، بعيدًا كان أو قريبًا، سِلمًا كان أو حَربًا، وأن أحمى جانبهم، وأذبّ عنهم، وعن كنائسهم وبيعهم وبيوت صلواتهم، ومواضع الرهبان، ومواطن السّياح، حيث كانوا من جبل، أو واد، أو مغار، أو عمران، أو سهل، أو رمل، وأن أحرس دينهم وملَّتهم أين كانوا؛ مِن بَرٍّ أو بحر، شرقًا وغربًا، بما أحفظ به نفسى وخاصَّتى، وأهل الإسلام من ملَّتى، وأن أدخلهم فى ذِمَّتى وميثاقى وأمانى، من كل أذًى ومكروه، أو مؤونة، أو تبعة، وأن أكون من ورائهم، ذابًا عنهم كلَّ عدو؛ يُريدنى وإياهم بسوء، بنفسى، وأعوانى، وأتباعى، وأهل ملَّتى. وأنا ذو السلطنة عليهم، ولذلك يَجب علىّ رعايتهم

وحفظهم من كل مكروه، ولا يصل ذلك إليهم، حتى يصل إلىّ وأصحابى الذابّين عن بيضة الإسلام معى، وأن أعزل عنهم الأذى فى المؤن التى يحملها أهل الجهاد من الغارة والخَراج، إلا ما طابتْ به أنفسهم. وليس عليهم إجبار ولا إكراه على شىء من ذلك، ولا تغيير أسقف عن أسقفيته، ولا راهب عن رهبانيته، ولا سائح عن سياحته، ولا هدم بيت من بيوت بِيَعهم، ولا إدخال شىء من بنائهم فى شىء من أبنية المساجد، ولا منازل المسلمين، فمن فعل ذلك فقد نكث عهدَ الله، وخالف رسوله، وحال عن ذِمَّة الله. وأن لا يحمل الرهبان والأساقفة، ولا مَن تعبّد منهم، أو لبس الصوف، أو توحّد فى الجبال والمواضع المعتزلة عن الأمصار شيئًا من الجزية أو الخراج، وأن يقتصر على غيرهم من النصارى، ممن ليس بمتعبّد ولا راهب ولا سائح على أربعة دراهم فى كل سنة، أو ثوب حبرة، أو عصب اليمن، إعانة للمسلمين وقوةً فى بيت المال. وإن لم يَسهل الثوب عليهم طلب منهم ثمنه، ولا يقوّم ذلك عليهم إلا بما تطيب به أنفسهم. ولا تتجاوز جزية أصحاب الخراج، والعقارات، والتجارات العظيمة فى البحر والأرض، واستخراج معادن الجوهر والذهب والفضة، وذوى الأموال الفاشية والقوة؛ ممن ينتحل دين النصرانية، أكثر من اثنى عشر درهمًا من الجمهور فى كل عام، إذا كانوا للمواضع قاطنين وفيها مقيمين، ولا يطلب ذلك من عابر سبيل ليس من قُطّان البلد، ولا أهل الاجتياز ممن لا تُعرَف مواضعه. ولا خراج ولا جزية إلا [على] مَن يكون فى يده ميراث من ميراث الأرض، ممن يجب عليه فيه للسلطان حق، فيؤدّى ذلك على ما يؤديه مثله، ولا يجار عليه، ولا يحمل منه إلا قدرَ طاقته وقوته على عمل الأرض وعمارتها وإقبال ثمرتها، ولا يكلَّف شططًا، ولا يُتجاوز به حدّ أصحاب الخراج من نظرائه. ولا يكلَّف أحد من أهل الذِّمّة منهم الخروجَ مع المسلمين إلى عدوهم، لملاقاة الحروب ومكاشفة الأقران، فإنه ليس على أهل الذِّمَّة مباشرة القتال، وإنما أعطوا الذِّمة علىّ، على أن لا يكلَّفوا ذلك. وأن يكون المسلمون ذبّابًا عنهم، وجوارًا من دونهم، ولا يُكرهوا على تجهيز أحد من المسلمين إلى الحرب الذى يلقون فيه عدوهم، بقوة وسلاح أو خيل، إلا أن يتبرعوا من تلقاء أنفسهم، فيكون مَن فعل ذلك منهم وتبرع به، حُمد عليه وعرف له، وكوفئ به.

ولا يُجبر أحد ممن كان على ملّة النصرانية كرهًا على الإسلام. ولا تجادلوا [أهل الكتاب] إلا بالتى هى أحسن. ويُخفض لهم جناح الحرمة ويُكف عنهم أذى المكروه حيث كانوا، وأين كانوا من البلاد.

وإن أجرم أحدٌ من النصارى، أو جنى جنايةً؛ فعلى المسلمين نصره، والمنع والذبّ عنه، والغرم عن جريرته، والدخول فى الصلح بينه وبين من جنى عليه، فإما منّ عليه، أو يفادى به. ولا يرفضوا، ولا يخذلوا، ولا يتركوا هملاً، لأنى أعطيتهم عهد الله على أنّ لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين. وعلى المسلمين ما عليهم بالعهد الذى استوجبوا حق الذمام، والذبّ عن الحرمة، واستوجبوا أن يُذبّ عنهم كل مكروه، حتى يكونوا للمسلمين شركاء فيما لهم، وفيما عليهم.

ولا يحملوا من النكاح شططًا لا يريدونه، ولا يُكره أهل البنت على تزويج المسلمين، ولا يضارّوا فى ذلك إن منعوا خاطبًا وأبَوا تزويجًا، لأنّ ذلك لا يكون إلا بطيبة قلوبهم، ومسامحة أهوائهم، إن أحبّوه ورضوا به. إذا صارت النصرانية عند المسلم، فعليه أن يرضى بنصرانيتها، ويتبع هواها فى الاقتداء برؤسائها، والأخذ بمعالم دينها، ولا يمنعها ذلك، فمن خالف ذلك وأكرهها على شىء من أمر دينها، فقد خالف عهدَ الله وعصى ميثاق رسوله، وهو عند الله من الكاذبين.

ولهم إن احتاجوا فى مرمّة بِيَعهم وصوامعهم، أو شىء من مصالح أمورهم ودِينهم، إلى رفد من المسلمين وتقوية لهم على مرمّتها، أن يُرفدوا على ذلك ويعاوَنوا، ولا يكون ذلك دَينًا عليهم، بل تقويةً لهم على مصلحة دينهم، ووفاءً بعهد رسول الله موهبة لهم، ومنّةً لله ورسوله عليهم.

ولهم أن لا يلزم أحد منهم، بأن يكون فى الحرب بين المسلمين وعدوهم؛ رسولاً، أو دليلاً، أو عونًا، أو متخبرًا، ولا شيئًا مما يُساس به الحرب، فمن فعل ذلك بأحد منهم؛ كان ظالمًا لله ولرسوله عاصيًا، ومن ذمّته متخليًا. ولا يَسَعه فى إيمانه، إلا الوفاء بهذه الشرائط التى شرطها محمدُ بن عبد الله، رسولُ الله لأهل ملّة النصرانية، واشترط عليهم أمورًا يجب عليهم فى دينهم التمسُّك والوفاء بما

عاهدهم عليه. منها: ألا يكون أحد منهم عَيْنًا ولا رقيبًا لأحد من أهل الحرب على أحد من المسلمين فى سرّه وعلانيته، ولا يأوى منازلهم عدوّ للمسلمين، يريدون به أخذ الفرصة وانتهاز الوثبة، ولا ينزلوا أوطانهم ولا ضياعهم ولا فى شىء من مساكن عباداتهم ولا غيرهم من أهل الملة، ولا يرفدوا أحدًا من أهل الحرب على المسلمين، بتقوية لهم بسلاح ولا خيل ولا رجال ولا غيرهم، ولا يصانعوهم، وأن يقْرُوا مَن نزل عليهم من المسلمين ثلاثة أيام بلياليها فى أنفسهم ودوابّهم، حيث كانوا وحيث مالوا، يبذلون لهم القِرى الذى منه يأكلون، ولا يكلّفوا سوى ذلك؛ فيحملوا الأذى عليهم والمكروه. وإن احتيج إلى إخفاء أحد من المسلمين عندهم، وعند منازلهم، ومواطن عباداتهم، أن يؤوهم ويرفدوهم ويواسوهم فيما يعيشوا به ما كانوا مجتمعين، وأن يكتموا عليهم، ولا يظهروا العدوَّ على عوراتهم، ولا يخلوا شيئًا من الواجب عليهم.

فمن نكث شيئًا من هذه الشرائط وتعدّاها إلى غيرها فقد برئ من ذِمّة الله وذِمّة رسوله. وعليهم العهود والمواثيق التى أُخذت عن الرهبان وأخذتُها، وما أخذ كل نبى على أمته من الأمان والوفاء لهم وحفظهم به، ولا ينقض ذلك ولا يغيَّر حتى تقوم الساعة إن شاء الله.

وشهد هذا الكتاب الذى كتبه محمدُ بن عبد الله، بينه وبين النصارى الذين اشترط عليهم، وكتب هذا العهد لهم: عتيقُ بن أبى قحافة، عمر بن الخطاب، عثمان بن عفان، على بن أبى طالب، أبو ذرّ، أبو الدرداء، أبو هريرة، عبد الله ابن مسعود، العباس بن عبد المطلب، الفضل بن العباس، الزبير بن العوام، طلحة ابن عبيد الله، سعد بن معاذ، سعد بن عبادة، ثُمامة بن قيس، زيد بن ثابت، ولده عبد الله، حرقوص بن زهير، زيد بن أرقم، أسامة بن زيد، عمار بن مظعون، مصعب بن جبير، أبو الغالية، عبد الله بن عمرو بن العاص، أبو حذيفة، خوات بن جبير، هاشم بن عتبة، عبد الله بن خُفاف، كعب بن مالك، حسان بن ثابت، جعفر بن أبى طالب.

وكتب معاويةُ بن أبى سفيان.

●●●

[٤]

معاهدة عمر -رضى الله عنه- مع أهل بيت المقدس

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل أيليا من الأمان:

أعطاهُم أمانًا لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم، وسقيمها وبريئها وسائر ملتها. أنه لا تُسكَن كنائسهم ولا تُهدَم، ولا ينتقص منها ولا مِن حيّزها، ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم، ولا يُكرَهون على دِينهم ولا يضارّ أحد منهم، ولا يَسكن بأيليا معهم أحد من اليهود.

وعلى أهل أيليا أن يعطوا الجزيةَ كما يُعطِى أهل المدائن. وعليهم أن يُخرِجوا منها الروم واللُّصوص. فمن خرج منهم فإنه آمِنٌ على نفسه وماله حتى يَبلغوا مأمَنَهم، ومن أقام منهم فهو آمِنٌ، وعليه مثل ما على أهل أيليا من الجزية، ومن أحب من أهل أيليا أن يسير بنفسه وماله مع الروم، ويخلى بيعهم وصلبهم؛ فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم، ومن كان بها من أهل الأرض قبل مقتل فلان؛ فمن شاء منهم قعد وعليه مثل ما على أهل أيليا من الجزية، ومن شاء سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى أهله، فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم.

وعلى ما فى هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله، وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين، إذا أعطوا الذى عليهم من الجزية.

شهد على ذلك خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاوية بن أبى سفيان، وكتب وحضر سنة خمس عشرة.

●●●

[٥]

معاهدة عمرو بن العاص - رضى الله عنه -
مع الأقباط بعد فتح مصر.

هذا نص المعاهدة على ما رواه الطبرى:

«بسم الله الرحمن الرحيم.. هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر، من الأمان على أنفسهم، وملتهم، وأموالهم، وكنائسهم وصلبهم، وبرهم وبحرهم، لا يدخل عليهم شىء من ذلك ولا ينتقض... ولا يساكنهم النوب..

وعلى أهل مصر أن يعطوا الجزية -إن اجتمعوا على هذا الصلح، وانتهت زيادة نهرهم- خمسين ألف ألف درهم وعليهم ما جنى لصونهم..

فإن أبى أحدٌ منهم أن يجيب، رفع عنهم من الجزاء بقدرهم، وذمتنا ممن أبى بريئة..

وإن نقص نهرهم من غايته إذا انتهى، رُفع عنهم بقدر ذلك..

ومن دخل فى صلحهم من الروم والنوب، فله مثل ما لهم، وعليه مثل ما عليهم..

ومن أبى واختار الذهاب فهو آمن حتى يبلغ مأمنه، أو يخرج من سلطاننا..

عليهم ما عليهم أثلاثا، فى كل ثلث جباية ثلث ما عليهم...

على ما فى هذا الكتاب عهد الله، وذمة رسوله، وذمة الخليفة أمير المؤمنين، وذمم المؤمنين.

وعلى النوبة الذين استجابوا أن يعينوا بكذا وكذا رأسًا، وكذا وكذا فرسًا..

على ألا يُغزوا، ولا يُمنعوا من تجارة صادرة ولا واردة..

شهد الزبير، وعبد الله، ومحمد ابناه، وكتب وردان وحضر...»

●●●

[٦]

حكم محكمة القضاء الإدارى بمجلس الدولة حول شعار الإسلام هو الحل

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

مجلس الدولة

محكمة القضاء الإدارى

الدائرة الأولى

بالجلسة المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء، الموافق ١٧/ ١٠/ ٢٠٠٠م

برئاسة السيد الأستاذ المستشار/ رأفت السيد يوسف

رئيس محكمة القضاء الإدارى

وعضوية السيدين الأستاذين المستشارين/

عبد السلام عبد المجيد النجار

ومنير عبد القدوس

وحضور السيد الأستاذ المستشار/ محمد عبدالحميد محمد

مفوض الدولة

وسكرتارية السيد/ سامى عبد الله **أمين السر**

أصدرت الحكم الآتى

فى الدعوى رقم ٣٨ لسنة ٥٥ القضائية

المقامة من

حسين على حسين الدرج

ضد

وزير الداخلية «بصفته»

obeikandl.com

الوقائع:

أقام المدعى هذه الدعـوى، بموجب صحيـفة أودعت قلم كتـاب المحكمة، فى تاريخ ٣/ ١٠/ ٢٠٠٠، طالبًا فى ختامها، الحكم بوقف تنفـيذ القرار المطعون فيه، وما يترتب على ذلك من آثـار، أهمها: تمكين الطالب من نشر دعايتـه، ولافتاته، وصوره، مصحوبة بالشعـارين: «الإسلام هو الحل»، «معا لنصلح الدنيا بالدين»، على أن ينفذ الحكم بمسودته دون إعلان، وفى الموضوع بإلغـاء القرار المطعون فيه، وما يترتب على ذلك من آثار.

وتوجز أسانـيد الدعوى ـ حسبـما ورد بصحيـفتها ـ فى أن المدعى رشـح نفسه لخوض انتخابات مجلس الشعب، عن الدائرة الثالثة بمحافظة القليوبية (دائرة قسم أول شبرا الخيـمة) وقُبل ترشيحه تحت رقم (١٣) ورمز الشمس، وإذ بدأ مـباشرة الدعاية الانتخـابية، فوجئ فى يوم ٢٧/ ٩/ ٢٠٠٠ بالقـبض على بعض من يقومـون بإعداد لافتـات الدعـاية، على زعم أن اتخاذ المدعى لشـعار «الإسـلام هو الحل»، و«مـعا لنصلح الدنيا بالدين» من شـأنه المساس بالأمن والنظام الاجتمـاعى، ويخالف بذلك قرار وزير الداخلية رقم ١٣٦٢٢ لسنة ٢٠٠٠، بشأن تنظيم الدعاية الانتخابية، ويرى المدعى أن قرار الجـهة الإدارية، مـخالف لصحـيح القانون، على سنـد من أنه صدر فاقـدًا لركن السبب، حيث إن الشـعارات التى يتخذها وسـيلة لدعايته تتـماشى مع أحكام الدستـور، والقانون، ولا يتصور أن ينـشأ عنها إخلال بالأمن، على نحـو ما تدعى الجهة الإدارية، الأمر الذى حدا به إلى إقامة هذه الدعوى.

وقد عينت المحكمة لنظر الـشق العاجل من الدعوى جلسة ١٠/ ١٠/ ٢٠٠٠م، وفيها قدم وكيل المدعى حافظة مستندات، وقررت المحكمة حجز الدعوى؛ ليصدر فيـها الحكم بجلسـة اليوم، وصرحت بتـقديم مذكـرات فى ميعـاد غايتـه السبت ١٤/ ١٠/ ٢٠٠٠م، وخلال هـذا الأجل، أودع وكيل المدعى مـذكرة صـمم فيـها على طلباته، وأودع وكيل الجهة الإدارية حـافظة مستندات طويت على قرارى وزير الداخلية رقمى ١٣٦٢٣ لسنة ٢٠٠٠، و١٥٤٢ لسنة ١٩٩٨م، ومذكرة دفاع.

وبجلسة اليوم صدر هذا الحكم، وأودعت مسودته المشتملة على أسبابه لدى النطق به.

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع الإيضاحات، وبعد المداولة.

ومن حيث إن المدعى يطلب الحكم بوقف تنفيذ القرار، الصادر بمنعه من إجراء دعايته الانتخابية تحت شعار «الإسلام هو الحل.. معًا لنصلح الدنيا بالدين» مع ما يترتب على ذلك من آثار، وتنفيذ الحكم بموجب مسودته، وبغير إعلان، وفى الموضوع بإلغاء هذا القرار، وما يترتب على ذلك من آثار.

ومن حيث إنه عن الدفع المبدى بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإدارى، فإنه لا يقوم على سند صحيح من القانون، بحسبان أن حقيقة مقصود المدعى من وراء دعواه الحكم بوقف تنفيذ وإلغاء قرار منعه من مباشرة دعايته الانتخابية تحت الشعار الذى اختاره لها، وهو ما يوفر للدعوى محلاً ينصب عليه الطعن، وفق صحيح أحكام القانون.

ومن حيث إن الدعوى قد استوفت سائر أوضاعها الشكلية المقررة قانونًا.

ومن حيث إنه عن طلب وقف تنفيذ القرار المطعون فيه، فإن قضاء هذه المحكمة مستقر على أنه يتعين للقضاء بوقف التنفيذ، توافر ركنين يتصل أولهما بمبدأ المشروعية وهو ركن الجدية، بأن يقوم ادعاء الطالب ـ بحسب الظاهر ـ على أسباب جدية يرجح معها إلغاء القرار، والآخر يتعلق بحالة الاستعجال، بأن يترتب على الاستمرار فى تنفيذ القرار المطعون فيه نتائج يتعذر تداركها.

ومن حيث إنه عن ركن الجدية، وإذ ركنت الجهة الإدارية فى دفاعها إلى أن ما اتخذه المدعى من شعار «الإسلام هو الحل... معًا لنصلح الدنيا بالدين» مخالف لقرار وزير الداخلية رقم ١٣٦٢٢ لسنة ٢٠٠٠م فى شأن تنظيم الدعاية الانتخابية.

ومن حيث إن المادة الثانية من دستور جمهورية مصر العربية تنص على أن «الإسلام دين الدولة، واللغة العربية لغتها الرسمية، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسى للتشريع» وتنص المادة الحادية عشرة من القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢م فى شأن مجلس الشعب ـ المستبدلة بالقانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٦م ـ على أن «تلتزم الأحزاب السياسية، وكل مرشح لعضوية مجلس الشعب فى الدعاية الانتخابية بالمبادئ التى وافق عليها الشعب فى الاستفتاء بتاريخ ٢٠ من أبريل سنة ١٩٧٩م، وكذلك بالمبادئ المنصوص عليها فى المادة الأولى من القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٨م، بشأن حماية الجبهة الداخلية، والسلام الاجتماعى، وكذلك بالوسائل والأساليب المنظمة للدعاية الانتخابية وبالحد الأقصى للمبالغ التى يجوز

إنفاقها عليها، وذلك كله طبقًا للقواعد التى يصدر بها قرار من وزير الداخلية. . . . وللمحافظ أن يأمر بإزالة الملصقات وكافة وسائل الدعاية الأخرى المستخدمة بالمخالفة لأحكام القواعد المشار إليها فى الفقرة الأولى على نفقة المرشح. . . .».

وحيث إن قرار وزير الداخلية رقم ١٥٤٢ لسنة ١٩٩٨م بشأن تنظيم الدعاية الانتخابية فى الانتخابات العامة، لعضوية مجلس الشورى - والذى يسرى فى شأن الدعاية لانتخابات مجلس الشعب الحالية، إعمالاً لأحكام قرار وزير الداخلية رقم ١٣٦٢٢ لسنة ٢٠٠٠م - ينص فى المادة (١) على أن «يلتزم كل مرشح فى الدعاية الانتخابية بمراعاة أحكام الدستور، والقوانين واللوائح النافذة وبأحكام هذا القرار»، وتنص المادة (٢) على أن: «يحظر أن تتضمن الدعاية الانتخابية أية عبارات أو رسوم أو صور أو أية طريقة أخرى من طرق التعبير، إذا كانت تنطوى على الدعوة إلى ازدراء أو كراهية أو مناهضة أو رفض المبادئ التى يقوم عليها نظام الدولة، والمقومات الأساسية للمجتمع المنصوص عليها فى الدستور، أو المساس بسيادة القانون، ويشمل ذلك أولاً: أى دعوة يكون هدفها كراهية أو مناهضة انتماء مصر للأمة العربية، أو التشكيك فى التزام الشعب المصرى بهذا الانتماء. ثانيًا: النيل من السلام الاجتماعى، أو الوحدة الوطنية. ثالثًا: الدعوة إلى أية آراء أو أفكار تمس الإيمان بالقيم الدينية، أو الروحية، أو نشر أى دعاية مثيرة، أو أخبار، أو شائعات يكون من شأنها المساس بالوحدة الوطنية، أو تعريضها للخطر. رابعًا: الدعوة إلى استخدام العنف أو مقاومة السلطات العامة، وذلك لتحقيق أية أغراض تتعلق بالدعاية الانتخابية. . . .».

ومن حيث إن المستفاد من جماع النصوص المتقدمة، وبالقدر اللازم للفصل فى الشق العاجل من الدعوى، أن حق الترشيح حق دستورى، مقرر لكل مواطن، تتوافر فيه الشروط التى يتطلبها القانون، كذلك فإن هذا الحق لابد وأن يلازمه ويصاحبه دومًا، حق المرشح فى إجراء الدعاية الانتخابية المحققة لنشر برنامجه، الذى رشح نفسه على أساس منه، بين الناخبين على طول دائرته الانتخابية، عله يقنعهم بهذا البرنامج فيمنحوه ثقتهم ويعطوه أصواتهم ليفوز، ومن ثم يسعى لتحقيق برامجه وأهدافه، ويعمل على خدمة مواطنيه، فإذا حرم المرشح من حقه فى الدعاية لنفسه، ولبرامجه بين ناخبيه كان ذلك انتقاصًا من حقه الدستورى، وافتئاتًا على الديمقراطية، التى هى أساس نظام الحكم وسنده وركيزته، حيث يمثل ذلك إفراغًا لحق الترشيح من مضمونه، بل هو إهدار كامل لهذا الحق.

ومن حيث إن حق المرشح فى إجراء الدعاية الانتخابية يجب أن يتم وفقًا للقانون وفى إطار المبادئ العامة التى يقوم عليها نظام الحكم فى البلاد، فلا يخالفها إلى ما يقوض من أساسها، أو يسعى إلى هدم بنيانها، وقد حظر المشرع أن تتضمن الدعاية الانتخابية ما يدعو إلى ازدراء، أو كراهية، أو مناهضة، أو رفض المبادئ التى يقوم عليها نظام الدولة، فلا يجوز الدعوة إلى مناهضة انتماء مصر لأمتها العربية، أو النيل من السلام الاجتماعى أو الوحدة الوطنية أو الدعوة إلى أية آراء أو أفكار تمس الإيمان بالقيم الدينية أو الدعوة إلى استخدام العنف، إلى غير ذلك من الأمور المحظورة، والتى يؤدى اقترافها إلى هدم كيان الدولة، وإشاعة الوهن فى أوصالها، فإذا ما لجأ المرشح فى دعايته الانتخابية إلى شىء من ذلك كان حقًا للجهة الإدارية أن تمنعه من مباشرة هذه الدعاية، فضلاً عن تعرضه للعقوبات التى قررها الشارع لمن يتنكب الصراط السوى فى دعايته الانتخابية.

كما إنه لا جدال فى أنه متى سلك المرشح جادة الحق والصواب فى دعايته الانتخابية، ولم يخالف أيًا من المبادئ الثابتة، والتى يقوم عليها نظام الحكم، فإنه يمتنع على الجهة الإدارية أن تتعرض له بالمنع من القيام بدعايته، على النحو الذى يراه محققًا لأهدافه، طالما كانت هذه الدعاية لا تنطوى على المساس بهذه المبادئ، فإن هى فعلت، كان مسلكها مخالفًا لصحيح القانون، وينطوى على مصادرة لحق المرشح فى القيام بالدعاية الانتخابية، وهو أمر لصيق بحق المواطن فى الترشيح، والذى هو من الحقوق الأساسية التى نص عليها الدستور، وفرض لها المنعة والحماية.

ومن حيث إن البين من ظاهر الأوراق، أن المدعى رشح نفسه لانتخابات مجلس الشعب، عن الدائرة الثالثة بمحافظة القليوبية، وسلك طريق الدعاية لبرنامجه الانتخابى تحت شعار «الإسلام هو الحل... معًا لنصلح الدنيا بالدين» وقد رأت الجهة الإدارية فى هذا الشعار ما يخالف قرار وزير الداخلية، الصادر فى شأن تنظيم الدعاية الانتخابية، فأمرت عمالها بإزالة لافتات الدعاية الخاصة بالمدعى، ومنعته من الاستمرار فى إجراء دعايته الانتخابية تحت هذا الشعار.

ومن حيث إن الشعار الانتخابى موضوع النزاع لا يتضمن سوى الدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، وهذا الهدف هو أحد مقاصد دستور جمهورية مصر العربية الذى نص فى مادته الثانية على أن الإسلام دين الدولة، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسى للتشريع، وما هذا الشعار إلا دعوة صريحة بتطبيق

الشريعة الإسلامية لإصلاح حال الأمة على هدى من هذه الشريعة، وغنى عن البيان أن الإسلام لا يدعو إلى الفتنة، ولا يعتنق العنف سبيلاً أو أسلوبًا لفرض مبادئه وأفكاره، وإنما بالحجة البليغة، والإقناع السليم، فقال الله سبحانه وتعالى: «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن» كما أنه يدعو إلى السلام والمحبة فقال سبحانه: «وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان» ولا ينكر سماحة الإسلام إلا جاحد، فإذا كانت هذه المبادئ هى حقيقة وجوهر الشعار موضوع النزاع فضلاً عن ظاهره، فإنه لا يتعارض مع المبادئ الأساسية التى يقوم عليها نظام الدولة، ومن ثم فلا يخالف ما جاء بقرار وزير الداخلية المنظم للدعاية الانتخابية، ويكون قرار الجهة الإدارية بمنع المدعى من مباشرة دعايته الانتخابية تحت هذا الشعار، مخالفًا لصحيح أحكام القانون، ويضحى مرجح الإلغاء، الأمر الذى يتوافر به ركن الجدية فى طلب وقف تنفيذه.

ولما كان ركن الاستعجال يتوافر بدوره فى هذا الطلب، بحسبان أن الأمر يتعلق بإجراء الدعاية للانتخابات، التى سوف يخوضها المدعى مع باقى المرشحين لانتخابات مجلس الشعب، والتى سوف تبدأ أولى مراحلها غدًا الأربعاء ١٨/ ١٠/ ٢٠٠٠، وإذ كان ما تقدم؛ فإن طلب وقف تنفيذ القرار المطعون فيه يكون قد استوى صحيحًا على ركنيه: الجدية والاستعجال، ويتعين من ثم القضاء به مع ما يترتب على ذلك من آثار.

ومن حيث إنه عن النفاذ المعجل، فإن المحكمة تأمر به عملاً بحكم المادة ١٨٦ من قانون المرافعات.

ومن حيث إن من يخسر الدعوى يلزم مصروفاتها عملاً بحكم المادة «١٨٤» قانون المرافعات.

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة:

بقبول الدعوى شكلاً، وبوقف تنفيذ القرار المطعون فيه، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت الجهة الإدارية مصروفات هذا الطلب، وأمرت بتنفيذ الحكم بمسودته وبغير إعلان، وبإحالة الدعوى إلى هيئة مفوضى الدولة لتحضيرها، وإعداد تقرير بالرأى القانونى فى موضوعها.

سكرتير المحكمة **رئيس المحكمة**

[٧]

بيان من الإخوان المسلمين حول الأحداث الطائفية في منطقتي دير مواس وأبو قرقاص بالصعيد

«بسم الله الرحمن الرحيم. إن الأمة تواجه ظروفًا عصيبة وتتعرض قضاياها لمخاطر رهيبة، ولا يخفى على عاقل أطماع الصهيونية وغيرها فى بلادنا العزيزة.

وهذه القضايا جد خطيرة، تحتاج من الأمة فى مثل هذه الظروف إلى وعى كبير عند الجميع، وتقدير لهذه الظروف، يجعلنا ندرك تمام الإدراك الواقع وظروفه، ونقدر ذلك ونبتعد عن الإثارة والفتنة..

ويجب أن تتوافر سعة الأفق وحسن الظن عند الجميع، وأن تغلب علينا لغة الحوار، والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، قال الله تعالى: ﴿**ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾ [النحل: ١٢٥].

أليس فى هذه الآية تكليف وبلاغ لكل من آمن بالله ورسوله ﷺ أن يلتزم به ويقف عند حدوده؟

إن الإسلام قد وضع قاعدة ثابتة فى التعامل مع أهل الكتاب نلتزم بها، ولا نحيد عنها، وهى قوله تعالى: ﴿**لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾ [الممتحنة: ٨].

هذا الموقف الذى قرره القرآن نلتزم به كدين وعقيدة، وهو أمرٌ ثابتٌ عندنا، بصرف النظر عن بعض الأساليب التى يتخذها البعض أسلوبًا للمتاجرة أو الدعاية أو الإعلان.

وهذا النص لم يشتمل على الحماية فقط، بل أوصى بالبر إليهم والإحسان إليهم والمحافظة عليهم وعلى أموالهم، ودور عبادتهم، لأن الإسلام دين يسعه أن يعيش بجواره أديان أخرى، ونظامه لا ينفى أبدًا وجود آخرين غير مسلمين، كما

يقرر الوحـدة بين عنصرى الأمـة، وهما دعامـة قوية من دعائـم النهوض فى هذا العصر.

إن الإسلام دين، وعـقيدة حب، ونظام يسـتهدف أن يظلل العـالم كله بظله، ديننا يكره الخـصومـات، ولا يرحب بها ولا يسـعى إليهـا، بل يسعى دائمًـا إلى استبقاء الود فى النفوس، بنظافة السلوك وعدالة المعاملة.

إن ما حدث فى مـحافظة المنيا وغيرها من تجـاوزات، لا نقرها ولا نرضى عنها من جميع الأطراف، ونحن نناشد جميع المواطنين، أفـرادًا وجماعات، أن يلتزموا بفهم الإسلام الصحيح وتعاليمه، فإن السبب فى هذه الأمور: غيبة الفهم الصحيح للإسلام.

ولا يكفى أبدًا عقد ندوات أو مؤتمرات حينما يقع الحدث لمعالجته ثم يعود الأمر إلى ما كان عليـه، ولكن العلاج أن تفتح الأبواب المغلقة وتطلـق الحريات المكبوتة لتظهر الحقائق على وجهها الصحيح وتُـعرف فى حينها قبل أن يستفحل أمرها وأن تواجه هذه الحقائق بصراحة وحسم، ويجرى تحـقيق عما يقال وما يشاع حول أمور خطيرة بمعرفة الجهة القضائية المحايدة المسئولـة، فتقول كلمتها العادلة بسرعة مناسبة حتى تدخل الطمـأنينة على النفوس وحتى يقـضى على كل إشاعة باطلة وليـؤخذ على يدى الظالم الجانى بما يناسب جرمه ويدين فعلته، فلا يتعاطف معه أحد. أما الاعتقال العـشوائى بالجملة دون محاكمـة من جهة قضائية مـحايدة، فإنه لا يزيد الطين إلا بلة ولا يزيد النار إلا اشتعالاً ولا يدخل على النفوس إلا الحقد والمرارة.

كما أنه ولابد أن تفتح الأبواب لكل الدعاة والمصلحين ليأخذوا بأيدى هذه الأمة إلى الجوانب الجـادة فى الحياة وتربيتـها تربية صحيـحة تملأ فراغهم وتحـيى مواتهم وتجنبهم الفتن، حتى يصدق فيهم قول الحق تبارك وتعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

إننا نهيب بأبناء هذه الأمة أن يعضوا بالنواجذ على وحدتهم الوطنية، وأن يتحد مسلموهم وقبطهم صفًا واحدًا فى وجه أعداء الوطن، وألا يلتفتوا إلى دعاة الفرقة والتنابذ، وأن يحكموا العـقل والروية، وأن يقدروا الأمور بقدرها الكبـير الخطير،

وأن ينصتوا بانتباه شديد وتفكير عميق وخشوع كامل لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

وقى الله أمتنا شر الفتن، وجنب وطننا سوءات الفرقة والتشتت، وهدانا جميعًا، حكومة وشعبًا، إلى ما فيه الحفاظ على أمتنا ووحدتنا ونجاتنا ورضاء الله تبارك وتعالى عنا».

محمد حامد أبو النصر

رمضان ١٤١٠هـ - مارس ١٩٩٠م

●●●

obeikandl.com

[٨]

بيان من الإخوان المسلمين لتوضيح عدد من القضايا.. من بينها العلاقة مع الأقباط

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الهدى والفلاح.. وبعد،

ففى خلال الأشهر الماضية تعرض الإخوان المسلمون لحملة أمنية شديدة الوطأة صاحبتها ولم تزل حملات إعلامية تتضمن الكثير مما يناقض الواقع وينافى الحقائق - لذا رأينا إصدار هذا البيان لنذكر بصحيح فكرنا وواضح نهجنا المؤيد بحقائق واقعنا المعروفة للكافة.

والله تعالى من وراء القصد وهو يهدى السبيل،

بيان للناس

يجتاز العالم هذه الأيام مرحلة غير مسبوقة فى تاريخه، تتمثل فى السرعة الكبيرة التى تحدث بها التغيرات الكبرى فى الأفكار والنظم والقيم، وفى موازين القوى السياسية والاقتصادية والعسكرية، والمسلمون وهم جزء من هذا العالم لا يقفون بعيداً عن ذلك كله، ولا يملكون أن يدبروا أمورهم كما لو كانوا أصحاب جزيرة نائية يستطيع أصحابها أن يعفوا أنفسهم من تبعات هذه المرحلة التاريخية ومن مخاطرها وتحدياتها.

وإن من أخطر الظواهر التى صاحبت، ولا تزال تصاحب هذه المرحلة التاريخية عن ملتقى مسارات الإنسانية المختلفة اختلاف المفاهيم، وتشابك الخيوط والخطوط وذيوع الانطباعات الخاطئة عن الآخرين وكلها أمور لعب الإعلام العالمى فى خلقها وتزكيتها دوراً بالغ الخطورة جسيم الضرر.

وقد أصاب المسلمين من ذلك كله سهام طائشة مسمومة صورتهم كما لو كانوا شعوبا بدائية همجية مجردة من الحس الإنسانى، والوعى العقلى، والتجربة العملية لسنة التطور والتقدم، منكرة لحقوق الآخرين فى الحياة وفى الحرية وفى اختلاف الرأى وتباين النظر.. حتى أوشكت الدنيا أن تسىء الظن بكل ما هو إسلامى وكل من هو مسلم.

ومن الأمانة أن نعترف ـ جميعًا ـ بأن جزءًا من المسئولية عن هذا الخلط الظالم يقع على عاتق المسلمين لما يقدمه بعضنا من أفكار ورؤى، وما يمارسونه من مواقف عملية تشهد لهذا الظن السيئ وتفتح أبواب التوجس المشروع وغير المشروع وتنسب إلى الإسلام -وسط ذلك كله- أمورًا لا أصل لها فيه، ولا شاهد لها من مبادئه وقواعده ونصوصه، فضلا عن قيمه العليا ومقاصده الكبرى.

وإذا كان الإخوان المسلمون قد رأوا أن من حق الناس عليهم وحقهم على أنفسهم أن يعلنوا ـ بنبرة عالية وصوت جهير وحسم لا تردد فيه ـ عن موقفهم الواضح من عدد من القضايا الكبرى التى هى موضع الحوار القائم بين أصحاب الحضارات المختلفة.. فأصدروا فى العام الماضى بيانات تحدد موقفهم الصريح من قضايا الشورى والتعددية السياسية وحقوق المرأة.

وإذا كانت هذه البيانات فيما نعلم قد لقيت قبولا عامًا لدى المنصفين والباحثين عن الحقيقة.. الذين يسعدهم أن يلتقى الناس جميعًا على الخير والعدل والحق.. فإن استمرار محاولات التشكيك وسوء الظن المتعمد، واختلاق الأقاويل والأراجيف، إضرارًا بالتيار الحضارى الإسلامى فى عمومه وردًا على من يحاربونه ويحرصون على إزاحته من الطريق، يجعلنا نعود من جديد لنعلن فى وضوح كامل موقفنا من القضايا الكبرى التى تشغل أمتنا وتشغل الناس من حولنا.

وأولى هذه القضايا: قضية الموقف العام من الناس جميعًا مسلمين وغير مسلمين..

وهنا نبادر فنقول إن موقفنا من هذه القضايا ومن غيرها ليس مجرد موقف انتقائى واختيارى قائم على الاستحسان، وإنما هو موقف منتسب إلى الإسلام ملتزم بمبادئه صادر عن مصادره.. وعلى رأسها كتاب الله تعالى، والسنة

الصحيحة الثابتة عن نبيه ﷺ. والإخوان المسلمون يرون الناس جميعًا حملة خير، مؤهلين لحمل الأمانة والاستقامة على طريق الحق، وهم لا يشغلون أنفسهم بتكفير أحد إنما يقبلون من الناس ظواهرهم وعلانيتهم ولا يقولون بتكفير مسلم مهما أوغل فى المعصية، فالقلوب بين يدى الرحمن، وهو الذى يؤتى النفوس تقواها، ويحاسبها على مسعاها.

ونحن الإخوان نقول دائما قوله تعالى ﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وموقفنا من إخواننا المسيحيين فى مصر والعالم العربى موقف واضح وقديم ومعروف.. لهم ما لنا وعليهم ما علينا وهم شركاء فى الوطن، وإخوة فى الكفاح الوطنى الطويل، لهم كل حقوق المواطن، المادى منها والمعنوى، المدنى منها والسياسى، والبر بهم والتعاون معهم على الخير فرائض إسلامية لا يملك المسلم أن يستخف بها أو يتهاون فى أخذ نفسه بأحكامها، ومن قال غير ذلك أو فعل غير ذلك فنحن براء منه ومما يقول ويفعل.

إن ساسة العالم وأصحاب الرأى فيه يرفعون هذه الأيام شعار «التعددية» وضرورة التسليم باختلاف رؤى الناس ومذاهبهم فى الفكر والعمل، والإسلام، منذ بدأ الوحى إلى رسول الله ﷺ يعتبر اختلاف الناس حقيقة كونية وإنسانية، ويقيم نظامه السياسى والاجتماعى والثقافى على أساس هذا الاختلاف والتنوع ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣] والتعددية فى منطق الإسلام تقتضى الاعتراف بالآخر، كما تقتضى الاستعداد النفسى والعقلى للأخذ عن هذا الآخر فيما يجرى على يديه من حق وخير ومصلحة.. ذلك أن «الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها» لذلك يظلم الإسلام والمسلمين أشد الظلم من يصورهم جماعة مغلقة منحازة وراء ستار يعزلها عن العالم، ويحول بينها وبين تبادل الأخذ والعطاء مع شعوبه.. والإخوان المسلمون يؤكدون ـ من جديد ـ التزامهم بهذا النظر الإسلامى السديد الرشيد.. ويذكرون أتباعهم والآخذين عنهم بأن على كل واحد منهم أن يكون ـ فيما يقول ويعقل ـ عنوانًا صادقًا على هذا المنهج.. يألف ويؤلف.. ويفتح عقله وقلبه للناس جميعا.. لا يستكبر على

أحـد.. ولا يمن على أحد.. ولا يضـيق بأحـد.. وأن تكون يده مـبسـوطة إلى الجمـيع بالخير والحب والصـفاء، وأن يبدأ الدنيا كلـها بالسلام.. قولا وعـملا.. فبـهذا كـان رسولنا ﷺ إمـام رحمة مـهداة إلى العـالمين.. وبهذا وحـده يصدق الانتساب إليه ﷺ وإلى الحق الذى جاء به.. ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمـران: ١٥٩] ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤]

القضية الثانية: قضية الدين والسياسة:

ومنهج الإسلام الذى يلتزم به الإخوان المسلمون أن سياسة الناس بالعدل والحق والرحمة جزء من رسالة الإسلام، وأن إقامة شرائع الإسلام فريضة من فرائضه.. ولكن الحكام -فى نظر الإسـلام- بشر من البـشر، ليـست لهم على الناس سلطة دينية بمقتضى حق إلهى.. وإنما ترجع شرعية الحكم فى مجتمع المسلمين إلى قيامه على رضا الناس واختـيارهم وإلى إفساحه للـشعوب ليكون لها فى الشئـون العامة رأى ومشاركة فى تقرير الأمور، وللناس أن يستحدثوا بعد ذلك من النظم والصيغ والأساليب فى تحـقيق هذا المبدأ مـا يناسب أحوالهم ومـا لابد أن يتغيـر ويختلف باختـلاف الأزمنة والأمكنة وأحوال الناس، وإذا كـان للشورى معـناها الخاص فى نظر الإسـلام، فإنهـا تلتقى فى الجـوهر مع النظام الديمـقراطى الذى يضع زمـام الأمور فى يد أغلـبية الناس دون أن يحـيف بحق الأقليات على اخـتلافـها فى أن يكون لهـا رأى وموقف آخـران، وأن يكون لها حق مـشروع فى الدفـاع عن هذا الرأى والدعوة إلى ذلك الموقف.. ومـن هنا يرى الإخوان المسلمون فى المعـارضة السياسية المنظمة عاصما من اسـتبداد الأغلبية وطغيانها، وذلك ﴿إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَىٰ ۝٦ أَن رَّآهُ اسْتَغْنَىٰ﴾ [العلق: ٦، ٧] وبذلك تكون المعارضة السياسية المنظمة جزءًا من البناء السياسى، وليست خروجًا عليـه أو تهديدًا لاستقراره ووحدته.. وبذلك أيضًا تكون سلامـة الانتخابات السيـاسية وإجراؤها فى حرية تامـة ونزاهة كاملة، تتمتع بهما جمـيع القوى وضمانًا حقيقيًا لأمن المجتمع واستـقراره، وعاصمًا للأمة من خروج بعض فئاتها على نظامها، واتخاذها للعـمل السياسى سبيلا تهز بها أمن

المجتمع واستقراره.. وهما شرطان لا غنى عنهما لتوجيه جهد الأمة إلى البناء، ومضاعفة الإنتاج وتعظيم معدلات التنمية.

القضية الثالثة: قضية العمل السلمى ورفض العنف واستنكار الإرهاب..

ولقد أعلن الإخوان المسلمون عشرات المرات خلال السنوات الماضية أنهم يخوضون الحياة السياسية ملتزمين بالوسائل الشرعية والأساليب السلمية وحدها مسلحين بالكلمة الحرة الصادقة، والبذل السخى فى جميع ميادين العمل الاجتماعى.. مؤمنين بأن ضمير الأمة ووعى أبنائها هما فى نهاية الأمر الحكم العادل بين التيارات الفكرية والسياسية التى تتنافس تنافسًا شريفًا فى ظل الدستور والقانون، وهم لذلك يجددون الإعلان عن رفضهم لأساليب العنف والقسر لجميع صور العمل الانقلابى الذى يمزق وحدة الأمة، والذى قد يتيح لأصحابه فرصة القفز على الحقائق السياسية والمجتمعية، ولكنه لا يتيح لهم أبدًا فرصة التوافق مع الإرادة الحرة لجماهير الأمة.. كما أنه يمثل شرخا هائلا فى جدار الاستقرار السياسى، وانقضاضًا غير مقبول على الشرعية الحقيقية فى المجتمع.

وإذا كان جو الكبت والقلق والاضطراب الذى يسيطر على الأمة وقد ورط فريقًا من أبنائها فى ممارسة إرهابية روعت الأبرياء، وهزت أمن البلاد، وهددت مسيرتها الاقتصادية والسياسية فإن الإخوان المسلمين يعلنون -فى غير تردد ولا مداراة- أنهم برءاء من شتى أشكال ومصادر العنف، مستنكرون لشتى أشكال ومصادر الإرهاب وأن الذين يسفكون الدم الحرام أو يعينون على سفكه شركاء فى الإثم واقعون فى المعصية، وأنهم مطالبون فى حزم وبغير إبطاء بأن يفيئوا إلى الحق فإن المسلم من سلم الناس من لسانه ويده، وليذكروا -فى غمرة ما هم فيه- وصية الرسول ﷺ فى حجة وداعه «أيها الناس إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم إلى يوم القيامة كحرمة يومكم هذا فى عامكم هذا فى بلدكم هذا» أما الذين يخلطون الأوراق عامدين، ويتهمون الإخوان المسلمين ظالمين، بالمشاركة فى هذا العنف والتورط فى ذلك الإرهاب متعللين فى ذلك بإصرار الإخوان على مطالبة الحكومة بألا تقابل العنف بالعنف، وأن تلتزم بأحكام القانون والقضاء، وأن تستوعب دراستها ومعالجتها لظاهرة العنف جميع الأسباب والملابسات ولا تكتفى

بالمواجهة الأمنية -فإن ادعاداتهم مردودة عليهم بسجل الإخوان الناصع كرابعة النهار على امتداد سنين طويلة شارك الإخوان خلال بعضها فى المجالس النيابية والانتخابات التشريعية، واستبعدوا خلال بعضها الآخر عن تلك المشاركة، ولكنهم ظلوا على الدوام ملتزمين بأحكام الدستور والقانون حريصين على أن تظل الكلمة الحرة الصادقة سلاحهم الذى لا سلاح غيره يجاهدون به فى سبيل الله ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

والأمر فى ذلك كله ليس أمر سياسة أو مناورة، ولكنه أمر دين وعقيدة، يلقى الإخوان المسلمون عليهما ربهم ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨- ٨٩].

القضية الرابعة: قضية حقوق الإنسان:

ومن المفارقات المحزنة أن توجه إلى المسلمين تهمة الاستخفاف بحقوق الإنسان والجور عليها وتهديدها فى عصر يتعرض فيه المسلمون شعوبا وحكومات وجماعات وأفرادًا لألوان غير مسبوقة من العدوان على أبسط حقوقهم وأيسر حرياتهم وهم يرون الحكومات والساسة فى دول العالم الكبرى تكيل بمكيالين وتزن الأمور والمواقف بميزانين.. ميزان يتحرى العدل والإنصاف والالتزام بمواثيق حقوق الإنسان حين تتصل الأمور بغير المسلمين.. وميزان يظلم ويجور ويبرر العدوان حين تتصل الأمور بشعب من شعوب المسلمين أو حكومة من حكوماتهم.. وما أبناء البوسنة والهرسك، ومأساة الشيشان عنا ببعيدة.. ولعل من القول المعاد أن نذكر أنفسنا ونذكر العالم معنا بأن الإسلام -كما نعلم- قد كان ولا يزال النموذج الفكرى والسياسى الوحيد الذى كرم الإنسان والإنسانية مرتفعًا بهذا التكريم فوق اختلاف الألسنة والألوان والأجناس وأنه منذ اللحظة الأولى لمجيئه قد عصم الدماء والحرمات والأموال والأعراض وجعلها حرامًا، جاعلا من الالتزام المطلق بهذه الحرمات فريضة دينية وشعيرة إسلامية لا يسقطها عن المسلمين إخلال الآخرين ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]

وإذا كان بعض المسلمين هنا أو هناك الآن أو فى بعض ما مضى من الزمان لم يضعوا هذه الفريضة الإسلامية موضعها الصحيح، وقصروا فى أدائها للناس فإن ممارسات هؤلاء لا يجوز أن تحسب على الإسلام أو تنتسب إليه فقد تعلمنا أن نعرف الرجال بالحق ولا نعرف الحق بالرجال، ولكن بقى ـ هنا كذلك ـ أن نقول لأنفسنا ولكل الآخذين عنا وللدنيا من حولنا إننا فى مقدمة ركب الداعين إلى احترام حقوق الإنسان وتأمين تلك الحقوق للناس جميعًا وتيسير سبل ممارسة الحرية فى إطار النظم الأخلاقية والقانونية إيمانًا بأن حرية الإنسان هى سبيله إلى كل خير، وإلى كل نهضة وكل إبداع. . إن العدوان على الحقوق والحريات تحت أى شعار ولو كان شعار الإسلام نفسه يمتهن إنسانية الإنسان، ويرده إلى مقام دون المقام الذى وضعه فيه الله ويحول بين طاقاته ومواهبه وبين النضج والازدهار.

ولكننا ونحن نعلن هذا كله نسجل أمام الضمير العالمى، أن المظالم الكبرى التى يشهدها هذا العصر إنما تقع على المسلمين ولا تقع من المسلمين، وأن على العقلاء والمؤمنين فى كل مكان أن يرفعوا أصواتهم بالدعوة إلى المساواة فى التمتع بالحرية وحقوق الإنسان، فهذه المساواة هى الطريق الحقيقى إلى الإسلام الدولى والاجتماعى وإلى نظام عالمى جديد يقوِّم الظلم والأذى والعدوان.

هذا كتابنا فى يميننا وهذه شهادتنا بالحق على أنفسنا وهذه دعوتنا بالحكمة والموعظة الحسنة إلى صفحة جديدة فى علاقات الناس والشعوب، تنتزع بها جذور الشر ويفيء بها الجميع إلى ساحة العدل والحرية والسلام.

﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ [الأعراف: ٨٩].

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم؛

الإخوان المسلمون

القاهرة فى: ٣٠ من ذى القعدة ١٤٢٧هـ.

٣٠ من أبريل ١٩٩٥م.

obeikandl.com

المراجع

١- **أخطار التبشير فى ديار المسلمين (سلسلة نحو جيل مسلم)**، محمد عبد الرحمن عوض، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٨٠م.

٢- **الإخوان المسلمون... كبرى الحركات الإسلامية (شبهات وردود)**، د. توفيق الواعى، ب.ت.

٣- **الإخوان المسلمون** (البرنامج الانتخابى لعام ٢٠٠٥م).

٤- **الإخوان المسلمون وقضايا الساعة (حوارات مع المستشار محمد المأمون الهضيبى)**، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ب ت.

٥- **الإخوان المسلمون... (٦٠) قضية ساخنة، مواجهة مع المستشار مأمون الهضيبى، نائب المرشد العام للإخوان المسلمين والمتحدث باسم الجماعة**، أجرى المواجهة: عادل الأنصارى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٩٩م.

٦- **الإخوان المسلمون... (٧٠) عامًا فى الدعوة والتربية والجهاد**، د. يوسف القرضاوى، مكتبة وهبة، ١٩٩٩م.

٧- **الإخوان المسلمون... أحداث صنعت التاريخ (رؤية من الداخل) ـ الجزء الأول**، محمود عبد الحليم، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، ٢٠٠٤م.

٨- **الإخوان المسلمون والمجتمع المصرى**، محمد شوقى زكى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٩٠م.

٩- **الإخوان المسلمون والجماعات الإسلامية فى الحياة السياسية المصرية (١٩٢٨ـ ١٩٤٨)**، د. زكريا سليمان بيومى، مكتبة وهبة، ١٩٩١م.

١٠- **الإسلام والأديان (دراسة مقارنة)**، د. مصطفى حلمى، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، ٢٠٠١م.

١١- **الإسلام والسياسة**، د. محمد عمارة، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٧م.

١٢- **الإسلام هو الحل.. لماذا وكيف؟!**، د. مجدى الهلالى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٦م.

obeikandl.com

١٣- **الإسلام وقضايا الحوار**، د. محمود حمدى زقزوق، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م.
١٤- **الإسلام وأوضاعنا السياسية**، الشهيد عبد القادر عودة، المختار الإسلامى، ١٩٧٧م.
١٥- **الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه**، الشهيد عبد القادر عودة، المختار الإسلامى ١٩٧٧م.
١٦- **الإسلام والغرب... أين الخطأ وأين الصواب؟**، د. محمد عمارة، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م.
١٧- **الإسلام والآخر.. من يعترف بمن ومن ينكر من؟**، د. محمد عمارة، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م.
١٨- **الإسلام وأوروبا... تعايش أم مجابهة؟!**، إنجمار كارلسون ـ ترجمة سمير بوتانى، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٣م.
١٩- **الإسلام والغرب وإمكانية الحوار**، تحرير وتقديم: كاى حافظ ـ ترجمة صلاح محجوب إدريس، مكتبة الأسرة ـ سلسلة الفكر، ٢٠٠٥م.
٢٠- **إسلاميات**، البهى الخولى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٥م.
٢١- **الإسلاميون وجهود الإصلاح**، أحمدى قاسم، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٤م.
٢٢- **الإسلام والمسلمون فى مواجهة الحملات الإعلامية المعاصرة**، د. عبد الستار فتح الله سعيد، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، ٢٠٠٣م.
٢٣ - **الأقباط والإسلام (حوار)**، د. محمد سليم العوا، دار الشروق، ١٩٨٧م.
٢٤ - **الأقباط فى وطن متغير**، د. غالى شكرى، دار الشروق، ١٩٩١م.
٢٥- **الأقباط فى السياسة المصرية**، د. مصطفى الفقى، دار الشروق، ١٩٨٨م.
٢٦ - **أقوال لدعاة الفتنة الطائفية**، د. إدوار غالى الدهبى، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م.
٢٧- **إلى كل من يسأل عن معنى شعار الإسلام هو الحل**، مصطفى مشهور، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٣م.
٢٨- **أوروبا والإسلام**، د. عبد الحليم محمود، دار المعارف، ١٩٩٣م.

٢٩- **أوراق من تاريخ الإخوان المسلمين (الجزء الأول: ظروف النشأة وشخصية الإمام المؤسس)**، جمعة أمين عبد العزيز، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٣م.
٣٠- **أوراق فى التربية السياسية**، فتحى شهاب الدين، الضياء للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦م.
٣١- **أوروبا فى مواجهة الإسلام (الوسائل والأهداف)**، د. عبد العظيم المطعنى، مكتبة وهبة، ١٩٩٣م.
٣٢- **أولويات الحركة الإسلامية فى المرحلة القادمة**، د. يوسف القرضاوى، مكتبة وهبة، ١٩٩١م.
٣٣- **تأملات فى الدين والحياة**، محمد الغزالى، دار الكتب الحديثة، ١٩٦٢م.
٣٤- **التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام**، محمد الغزالى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٨٩م.
٣٥- **التنصير.. خطة لغزو العالم الإسلامى** (الترجمة الكاملة لأعمال المؤتمر التبشيرى الذى عقد فى مدينة جلين آيرى بولاية كولورادو فى الولايات المتحدة الأمريكية سنة ١٩٧٨ ونشرته دار MARC).
٣٦- **الجذور التاريخية لإرساليات التنصير الأجنبية فى مصر**، د. خالد نعيم، كتاب المختار، ب ت.
٣٧- **حتمية الحل الإسلامى (الجزء الأول)**، د. يوسف القرضاوى، مكتبة وهبة، ١٩٧٧م.
٣٨- **الحروب الصليبية... مواقف وتحديات**، سهيلة الحسينى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٣م.
٣٩- **الحساسية الدينية (الورقة الثقافية الثامنة من إصدارات الزهراء للإعلام العربى)**، جمال البنا، ١٩٨٧م.
٤٠- **حقوق الإنسان... بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة**، محمد الغزالى، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، ١٩٩٣م.
٤١- **الحكومة الدينية**، عمر التلمسانى، دار الاعتصام، ١٩٨٥م.
٤٢- **الدين والسياسة.. تأصيل ورد شبهات**، د. يوسف القرضاوى، دار الشروق، ٢٠٠٧م.

٤٣- **رؤية إسلامية معاصرة (إعلان مبادئ)**، د. أحمد كمال أبو المجد، دار الشروق، ١٩٩١م.
٤٤- **ركائز فى منهج الإمام (بمناسبة مرور خمسين عامًا على استشهاد حسن البنا)** أحمد حسن شوربجى، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، ٢٠٠٦م.
٤٥- **السياسة فى الإسلام**، المستشار محمد المأمون الهضيبى، المختار الإسلامى، ١٩٩٨م.
٤٦- **سياسات الأديان.. الصراعات وضرورات الإصلاح**، نبيل عبد الفتاح، مكتبة الأسرة (سلسلة العلوم الاجتماعية)، ٢٠٠٥م.
٤٧- **السيرة النبوية (عرض وقائع وتحليل أحداث)**، د. على محمد الصلابى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠١م.
٤٨- **الصليبية الحديثة... ماذا تريد؟!**، المستشار مصطفى الشقيرى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٣م.
٤٩- **صيحة تحذير من دعاة التنصير**، محمد الغزالى، دار الصحوة للنشر، ١٩٩١م.
٥٠- **الضوابط الشرعية لاستخدام القوة فى منهاج الإسلام**، د. على بطيخ، نشر المؤلف، ٢٠٠٥م.
٥١- **ظلام من الغرب**، محمد الغزالى، دار الاعتصام، ١٩٧٨م.
٥٢- **العدل والسلام فى ظل الإسلام**، الشيخ السيد عبد المقصود عسكر، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٦م.
٥٣- **عروبة مصر وإسلامها (من حسنات هذا الدين)**، الشيخ محمد عبد الله الخطيب، دار المنار الحديثة للنشر والتوزيع، ٢٠٠١م.
٥٤- **عندما أصبحت مصر عربية إسلامية**، د. محمد عمارة، دار الشروق، ١٩٩٧م.
٥٥- **عوامل السعة والمرونة فى الشريعة الإسلامية**، د. يوسف القرضاوى، دار الصحوة للنشر، ١٩٩٢م.
٥٦- **الغرب فى رؤية الحركة الإسلامية المصرية**، إبراهيم البيومى، أمة برس للإعلام والنشر، ١٩٩٤م.
٥٧- **غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى**، د. يوسف القرضاوى، مكتبة وهبة، ١٩٩٢م.
٥٨- **الفكر الإسلامى المعاصر (دراسة فى فكر الإخوان المسلمين)**، مصطفى الطحان، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٢م.

٥٩- **القيم الإسلامية فى الكتاب والسنة**، د. على عبد الحليم محمود، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٦م.
٦٠- **فى أصول الحوار**، إعداد: الندوة العالمية للشباب الإسلامى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٩٨م.
٦١- **فى وجه المؤامرة على تطبيق الشريعة الإسلامية**، المستشار مصطفى الشقيرى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٦م.
٦٢- **فى المسألة القبطية (حقائق وأوهام)**، د. محمد عمارة، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م.
٦٣- **كفاح دين**، محمد الغزالى، مكتبة وهبة، ١٩٩١م.
٦٤- **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين**، أبو الحسن الندوى، نشر المؤلف، ١٩٧٧م.
٦٥- **مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا**، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، ٢٠٠٢م.
٦٦- **محنة الأقليات المسلمة فى العالم**، محمد عبد الله السمان، دار الاعتصام، ١٩٨٩م.
٦٧- **مذكرات الدعوة والداعية، للإمام الشهيد حسن البنا**، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٨٦م.
٦٨- **المسلمون والأقباط فى إطار الجماعة الوطنية**، المستشار طارق البشرى، دار الشروق ٢٠٠٤م.
٦٩- **المسألة القبطية والشريعة والصحوة الإسلامية**، أبو العلا ماضى، سفير الدولية للنشر، ٢٠٠٧م.
٧٠- **المسيحية فى مصر**، عبد العزيز جمال الدين، دار أخبار اليوم، ٢٠٠٧م.
٧١- **المسيح عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام.. من وجهة نظر مسلم**، طه مصطفى إبراهيم، مركز فجر للطباعة، ٢٠٠١م.
٧٢- **مصر الثائرة خلال العصور (سلسلة نحو جيل مسلم)**، محمد عبد المتعال الجبرى، دار الطباعة والنشر الإسلامية، ١٩٨٦م.
٧٣- **معالم المشروع الحضارى فى فكر الإمام الشهيد حسن البنا**، د. محمد عمارة، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٦م.

٧٤- **مفهوم الدولة الإسلامية فى فكر الإمام حسن البنا**، د. إبراهيم البيومى غانم، أمة برس للإعلام والنشر، ١٩٩١م.
٧٥- **المنظمات الصهيونية المسيحية وخطرها على المسلمين**، أحمد تهامى سلطان، مكتبة التراث الإسلامى، ١٩٩٤م.
٧٦- **منهج الحياة الإسلامية**، أبو الأعلى المودودى- ترجمة د. أحمد عبد الرحمن، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٦م.
٧٧- **مواطنون لا ذميون**، فهمى هويدى، دار الشروق، ٢٠٠٥م.
٧٨- **نحو خطاب إسلامى عصرى مؤثر**، د. عادل شلبى، د ت.
٧٩- **الوظيفة العقيدية للدولة الإسلامية (دراسة منهجية فى النظرية السياسية الإسلامية)**، د. حامد عبد الماجد قويسى، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٩٢م.
٨٠- **نعم.. الإسلام هو الحل**، د. محمود غزلان، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٥م.
٨١- **نظرات تربوية فى الدعوة والجماعة**، حسام حميدة، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٦م.
٨٢- **نظرات فى كتاب الله**، للإمام الشهيد حسن البنا، جمعه وحققه وعلق عليه: عصام تليمة، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٢م.
٨٣- **وقفة صريحة مع الحركة الإسلامية**، حامد سليمان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣م.
٨٤- **لا إله إلا الله**، حسن ياسين عبد القادر، نشر المؤلف، ٢٠٠٠م.
٨٥- **لا إكراه فى الدين -إشكالية الردة والمرتدين من صدر الإسلام وحتى اليوم**، د. طه جابر العلوانى، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٣م.
٨٦- **جرائد ومجلات:**
(الأهرام، أخبار اليوم، الدعوة، لواء الإسلام، آفاق عربية، الأسرة العربية، وطنى، المصور، الحياة اللندنية، الوفد، النذير، الإخوان المسلمين).
٨٧- **مواقع إنترنت:**
(إسلام أون لاين، إخوان أون لاين، موسوعة أقباط مصر، الأقباط متحدون، BBC، نافذة مصر).

●●●

الفهرس

الموضـــــوع	الصفحة
- المقدمة	
الفصل الأول: الإسلام والآخر	٥
- المساواة بين البشر جـميعًا	١١
- لا . . للتـفرقة العنـصرية	١٢
- الحق فى الحرية والاعتقاد	١٣
- الإسلام وأهل الـكتاب	١٤
- مـوسى وعيـسى فى القـرآن الكريم	١٥
- لب رسالة الإسلام	١٦
الفصل الثانى: الإسلام وأهل الذمة	
- حقوق أهل الذمة فى الإسلام	٢١
- من وصايا النبـى ﷺ بأهل الذمة	٢٢
- صحـيفة المدينة تقر مـبدأ المواطنة	٢٣
- خلفاء وولاة على نـهج النبوة	٢٤
- تسامح من منطلق عقائدى	٢٦
- بدايات التعصب والاضطهاد	٢٧
- شهادات غربية منصفة	٢٧
الفصل الثالث: وللأقباط خصوصية عند المسلمين	
- صورة عـيسى وأمـه فى الإسلام	٣١
- عيسى وأتباعه فى عـيون محمد ﷺ	٣٢

obeikandl.com

- ميـراث الهداية والنور ٣٤
- الأمان لأهل بيت المقدس ٣٥
- خصوصية الأقباط عند المسلمين ٣٦
- الفتح الإسلامى كـان خيراً لمصر ٣٦
- المصريون يحبون الإسلام ٣٨
- شـهـادات قبطـية بعـدل الإسـلام ٣٩

الفصل الرابع: أحقاد أوروبية وغربية مقابل سماحة وعدل الإسلام

- الغرب يواجه المسلمـين حاملاً الصليب ٤٥
- أحقاد وعداوات لا تنتهى ٤٦
- جهود هائلة لتنصير المسلمين ٤٧
- محاور انقـضاض المستشـرقين على الإسلام ٤٩
- عنصـرية مقـيتـة وكراهيـة عمـياء ٥٠

الفصل الخامس: الإخوان.. ثمانون عامًا فى دعم الوحدة الوطنية

- الإخوان يبسطون أيديهم للجميع ٥٥
- ويفرقون بين الإنسان الغربى والمشروع الغربى ٥٦
- الإخوان وأهل الكتاب ٥٦
- المواطنة.. أصل إسلامى ٥٨
- .. ويدركون أهمية دور الكنيسة ٥٨
- حماة الوحـدة الوطنية ٦٠
- حـسن البنا والأقبـاط ٦٣
- الإسلام يسع الجـميع ٦٥
- أصابع خارجية تثير الفتنة ٦٦
- تسامح إسلامى وليس نفاقًا سياسيًا ٦٧

obeikandi.com

- الأقباط يحتفون بالبنا ٦٩
- محاولات للوقيعة بين الإخوان والأقباط ٧١
- تسامح بلا تفريط ٧٢
- الهضيبى على درب صاحبه ٧٤
- قس يتولى الدفاع عن أفكار التلمسانى ٧٥
- تحريف كلام مصطفى مشهور ٧٧
- مأمون الهضيبى: الأقباط شركاء الوطن والمصير ٧٨
- الإخوان برءاء ممن يتهاون فى أحكام الإسلام مع الأقباط ٨٠
- مهدى عاكف.. وانفتاح الجماعة على الأقباط ٨١
- الإخوان دعموا مرشحين أقباطًا فى الانتخابات ٨١
- أعضاء الكتلة البرلمانية يتواصلون مع الأقباط ٨٢
- حوارات الوحدة ٨٦

الفصل السادس: الإخوان والأقباط.. تخوفات وتطمينات

١- تطبيق الشريعة الإسلامية، يوفر جو التعصب ويحوّل الأقباط إلى مواطنين من الدرجة الثانية ٩٠
-أيهما أحب للقبطى.. العلمانى أم الإخوانى؟! ٩٢
- وأين مبدأ الديمقراطية؟ ٩٢
- الشريعة تستوعب ما يستجد من أنظمة ٩٣
- أقباط كبار لا يمانعون فى تطبيق الشريعة ٩٤
- البابا شنودة: الأقباط أسعد حالاً فى ظل الحكم بالشريعة ٩٦
- نسبة الأقباط المطالبين بتطبيق الشريعة تفوق نسبة المسلمين ٩٦
- العلمانيون يخوفون الأقباط بورقة الشريعة ٩٩
- الشريعة صالحة لكل زمان ومكان ١٠١

obeikandl.com

٢- حكم الإخوان يعنى فرض الجزية على غير المسلمين ومنهم الأقباط ١٠٢
- سقوط الجزية لانتفاء غرضها..... ١٠٤
٣- مفهوم المواطنة يتناقض مع مفاهيم يطلقها المسلمون مثل (الذمة) وغيرها..... ١٠٥
- بطاقة الهوية ألغت كلمة أهل الذمة..... ١٠٦
٤- شعار الإسلام هو الحل، يصنع تمييزًا بين المواطنين ويضفى المقدس على الشأن العام..... ١٠٧
- الإسلام هو الحل يعنى حضارته وليس عقيدته..... ١٠٨
- حكم قضائى بحق الإخوان فى رفع الشعار..... ١٠٩
٥- ستتحول مصر على أيدى الإخوان إلى دولة طائفية تتبنى العنف ضد الأقباط..... ١١١
٦- حد الردة يتنافى مع مبادئ معاصرة مثل المساواة والحرية..... ١١٣
٧- فتاوى الإخوان تمنع الأقباط من بناء الكنائس وترميم القديم منها... ١١٤

الفصل السابع: الأقباط الآن..
بين المواطنة الكاملة والشعور بتضخم الذات

- تميز الأقباط عن المسلمين..... ١١٩
- تمرد على الواقع..... ١٢٠
- راجعوا التاريخ..... ١٢١
- الشعور بتضخم الذات..... ١٢٤
- تطرف كنسى يؤجج العداوة..... ١٢٥
- استفزازات، واعتداءات على حقوق المسلمين..... ١٢٦
- دولة منبطحة وكنيسة متجبرة..... ١٢٨
- أخطاء الجماعة القبطية..... ١٢٩

obeikandl.com

- أقباط المهجر.. تطرف بلا حدود..... ١٣١
- **وأخيـراً.. من يطمـئن من؟**..... ١٣٣
- الملاحق..... ١٣٥
- المراجع..... ١٦٥
- الفهرس..... ١٧١

●●●

obeikandl.com